

الإِنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين

أراد لحارث بن كعب وعبس والحارث بن كعب بن ضبة إخوة فيما يزعمون .
وعلى كل حال فالترخيم في غير النداء للضرورة مما لا خلاف في جوازه والشواهد عليه أشهر
من أن تذكر وأظهر من أن تنكر وكما أن الترخيم في ذلك كله لا يدل على جوازه في حالة
الاختيار فكذلك جميع ما استشهدوا به من الأبيات وإذا كان الترخيم يجوز لضرورة الشعر في
غير النداء فلأن يجوز ترخيم المضاف لضرورة الشعر في النداء كان ذلك من طريق الأولى .
وأما قولهم إن المضاف والمضاف إليه بمنزلة الشيء الواحد فجاز ترخيمه كالمفرد قلنا هذا
فاسد لأنه لو كان هذا معتبرا لوجب أن يؤثر النداء في المضاف البناء ما يؤثر في المفرد
فلما لم يؤثر النداء فيه البناء دل على فساد ما ذهبتم إليه وإِ أَعْلَم .
49م - سأل هل يجوز ترخيم الاسم الثلاثي .

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز ترخيم الاسم الثلاثي إذا كان أوسطه متحركا